



قانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٢ (مصلحة الري) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٣٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنيه) لشراء سيارات ركوب لتفتيش الري الجليدين بالقلوبية وشرق الغربية

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفرة في اعتماد الـ ٦٠٠,٠٠٠ ج بالباب الثالث (أعمال جديدة) المخصص لتجديد سيارات ولوريات وبوكسفورد بميزانية مصلحة الري لسنة ١٩٥٤ - ١٩٥٥ .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٤ (٨ ديسمبر سنة ١٩٥٤)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

وزير الأشغال العمومية

أحمد عبده الشرباصى

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم النيسونى

قانون رقم ٦٦٨ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ القسم ٢٠ (وزارة الارشاد القومي) الفرع ٣ (مصلحة الاستعلامات) اعتماد إضافي قدره ٨٠٠٠٠ ج (ثمانون ألف جنيه) منه ٥٠٠٠ ج في باب ٢ (مصرفات عامة) لتخصيص امانة لتشجيع الموسيقى و ٧٥٠٠٠ ج في باب ٣ (أعمال جديدة) لتشجيع صناعة السينما واعداد وتقديم الألام التي تعنى بالنواى الاجتماعية (٧٠٠٠٠ ج) واشراء مهمات وأثاث ومعدات لتمثيل لشعب المسرح الشعبي (٥٠٠٠ ج)

على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي بواقع ٧٠٠٠٠ ج من الزيادة المنتظرة في الإيرادات وبواقع ١٠٠٠٠ ج من وفرة القسم ٢٠ الفرع ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجرومتربات) .

مادة ٢ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ القسم ٢٠ (وزارة الارشاد القومي الفرع ٣ (مصلحة الاستعلامات) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٢٠٠٠٠ ج (عشرون ألف جنيه) لانتاج أفلام . ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من خفض مبلغ مماثل في اعتماد ٤٢,٧٠٠ ج المدرج في الباب الثاني من ميزانية الفرع نفسه "لإعانة شركة مصر للتمثيل والسينما والشركات الأخرى لانتاج أفلام اخبارية وأفلام سينمائية جيدة .

مادة ٣ - على وزيرى المالية والاقتصاد والارشاد القومي تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٤ (٨ ديسمبر سنة ١٩٥٤)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

وزير الارشاد القومي

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى